



ظاهر الآراء وان لم ينقطع كلامه شيء من ذكر فلا يخلو اما ان ينتهي ادلة الى  
 امر ضروري والقبول اولاً ينتهي اليه كون ذكر الامر ضروريه والقبول قد يكون  
 بان يكون بديهياً جلياً لا يحتاج الى الاستدلال عليه فيصدق قوله السابق بقبوله  
 بالضرورة اما قبل التنبه او بعده وقد يكون بان يكون مما يرضاه السائل  
 يقبله ويكون قانعاً به بسبب من السباب وإن كان مما يحتاج الى الدليل  
 في الواقع واداءه الجمل الواقع عن الاستدلاء وعدمه فانه كان الأول يلزم  
 الالتزام وهو ايضا ظاهر ان كان الثاني اذ لم ينته الى الامر ضروري والقبول  
 يلزم التزام الخ يلزم التسلسل من طرف المبدأ الى العلة او عجزه المعترض  
 الدليل وبيان لزوم الامرين انه اذا لم ينته ادلة المعطل اذا امر ضروري والقبول  
 فاما ان ينتهي الى ان لا يقبله السائل ولا ينتهي الى شي من اصلا فان كان الأول فهو المراد  
 اعجز المعطل عن الدليل وذكر الامر الثاني ظاهر في التزام المعطل ان كان الثاني اي  
 لا ينتهي الى شي من اصلا يجب ان يتكلم بادلة غير متاهية يتوقف بعضها على بعض  
 من جهة التصديق فان كان بين تلك الأدلة التوحيش من جهة التحقق والشك ايضاً يلزم  
 التسلسل كلياً الجوهريين والآلية التسلسل معلوم مرتبة غير متاهية متعلقة بادلة غير  
 متاهية والتسلسل في المبدأ محال بل يتبين في موضوعه واثار اليقول والاول محال  
 اي يتبع في نفسه لا يبرهن بتقدير كماله ان لم يكن التسلسل محالاً في الواقع بل  
 يلزم التزام المعطل ايضاً لانه لا يمكن اثبات امر ضروري واحد لانه لا يبرهن لها

وهو محال

وهو محال لانه خارج عن طوق البشرية لا يقتضيه اسرار ادلة غير متاهية فلا  
 يكون مقدر لمن يكون زمان ايراده الادلة متصوراً بين التمهاتيين  
 واعلم ان بعضاً من شراح هذه الرسالة اوردوه على ما جرت احواله في  
 وهو التسرع في المبدأ وعجزه المذكور انما يستقيم على تقدير صحة السائل والدليل المعطل  
 على طريق المناقضة والسفوف الاجمالي اما اذا عارضه السائل ومنعه المعطل  
 معاصراً فقتضيه او معارضة او تقضاً فكيف يكون هذا علة لدليل المعطل على  
 المذكور فلذلك من بيان ثم اجاب عنه فقال ان كل ما يذكره المعطل من النقض  
 اجمالا وتفصيلا ومن المعارضة فهو يقوى دليله وكل ما هو كذلك دليله  
 يحتاج اليه وبين صغره ان كل ما يذكره المعطل ينقطع به كلام السائل وكل  
 ما ينقطع به كلام السائل فهو بسببه ثبوت دليل المعطل واما الكبرى فادعى  
 بداهتها ثم ضم نتيجة القياس المذكور وهو ان كل ما يذكره المعطل وتلك القابلية  
 بحسب ان يكون لازمة لذلك المعنى واللازم التسرع في القابليتان الغير المتاهية فعلى  
 هذا يكون محصل الكلام الاكل ما هو محل الحوادث لايجب عن الحوادث  
 اللازمة وكل ما لايجب عن الحوادث اللازمة فهو حادثة فيندفع المنع المذكور  
 وهو ظاهر نعم السائل ان يمنع لزوم التسرع محال فيقول انما يلزم ذكر ان الحوادث  
 القابليات اموراً يتوقف بعضها على بعض لا الى اول لكنه ممنوع  
 كيف وانها الهبة بين القابل والمقبول كما تم في السابق فيكون متافهة

لا حاجة  
 الى ذلك